

يعد الزواج إحدى الروابط الاجتماعية التي تساعد أفراد المجتمع على تحقيق التواصل الاجتماعي والثقافي والإنساني فيما بينهم، والفرد في حاجة إلى بناء أسرة أساسها الاستقرار الأسري وإشباع حاجاته المتعددة، ففي خضم التحولات الاجتماعية والاقتصادية والعلمية والثقافية التي طرأت على الأفراد والمجتمعات ظهر ما يسمى بالزواج المختلط، وهو ارتباط زوجي بين ذكر وأنثى من جنسيتين مختلفتين، مع مراعاة اختلاف اللغة والثقافة، والعادات الاجتماعية.

وعليه صار الزواج المختلط حقيقة لا يمكن تجاهلها ولم يعد من المستغرب زواج جزائري بفرنسية أو زواج جزائرية بسعودي، وإذا كان الحديث في القرن الماضي يدور حول سهولة التنقل، في ظل عصره المعلوماتية وتوفر التواصل ومواقعه عبر الانترنت وسرعة التقدم التكنولوجي، وإذا كان الزواج رابطة قانونية بين رجل وامرأة تقوم على أسس اجتماعية ودينية وأخلاقية، فإنه يعتبر زواجا مختلطا متى كان طرفاه ذا جنسيتين مختلفتين وقت انعقاد الزواج. ويعتبر الزواج المختلط من أهم مسائل الأحوال الشخصية، ومن أفسح الروابط العائلية التي تشكل حقا خصبًا لتنازع القوانين، نظرا لتشعب هذه العلاقة وترشيحها للإتصال بأكثر من قانون أو نظام قانوني، وذلك لأن العلاقات الزوجية الوطنية المحصنة يحكمها القانون الوطني وحده، أما العلاقات الزوجية المشتملة على عنصر أجنبي، فلا يمكن تطبيق القانون الوطني عليها مباشرة، إذ تتنازع على حكمها قواعد عدة دول، تتصل بها في عنصر من عناصرها بسبب الصفة الأجنبية، وإن في تطبيق القانون الوطني مباشرة على النزاع المشتمل على عنصر أجنبي قد يؤدي إلى الإضرار بأطراف العلاقة وانتفاء العدالة وإعاقة التعامل بين أفراد الدول، ودفعاً لهذه الأضرار يجب تعيين القانون الأنسب الواجب التطبيق.

ومتى كانت العلاقة الزوجية مشتملة على عنصر أجنبي يثير ذلك تنازعا بين القوانين ويكون من واجب القاضي تحديد القانون الأنسب الواجب التطبيق سواء كان النزاع المثار أمامه والمرتبط بالعلاقة الزوجية متعلقا بإبرام العقد أو بآثاره.

فالزواج المختلط متى استوفى كافة أركانه وشروطه الموضوعية والشكلية وفقا للقانون المختص قام صحيحا وترتبت عليه آثار مختلفة وتختلف باختلاف التشريعات منها ما هي شخصية يعبر عنها بحقوق وواجبات الزوجين، وأخرى مالية تخص تنظيم أموالها، وتسمى في التشريعات الغربية بالنظم المالية للزوجين.

ومن هنا يعتبر موضوع آثار الزواج المختلط من المواضيع ذات الأهمية البالغة في مجال القانون الدولي الخاص، وقد كان دافعنا الرئيسي لاختياره هو كون الزواج من أكثر العقود التي تنشأ بسببها صلة القرابة والروابط الأسرية والعائلية، ولأن الزواج يدخل ضمن الأحوال الشخصية بصفته موضوع يترتب عنه اختلاف بين مختلف قوانين الدول، ذلك لأن الفكرة الاجتماعية التي يقوم عليها الزواج تختلف من مجتمع إلى آخر، إضافة إلى ذلك فالذي لفت انتباهنا ودفعنا إلى اختيار هذا الموضوع هو رغبتنا في مناقشة التعديل الجديد الذي جاء به المشرع الجزائري والذي وسع بموجبه مجال تطبيق قانونه من خلال محاولة منه لسد بعض الثغرات التي كانت تخيم على موقفه سابقا، ومن ذلك إضافته نص جديد خاص، بالإحالة فبعد ما كان المشرع الجزائري ملتزما الصمت إزاءها، إذا لم يتعرض لها لا بالقبول ولا بالرفض، إلا أنه ومن خلال التعديل الجديد أعرب صراحة عن موقفه منها، فأخذ بها متى كانت من الدرجة الأولى، أي أنه سمح للقاضي بتطبيق قانونه متى أحالت عليه قواعد التنازع الأجنبية الاختصاص.

وتظهر أهمية دراسة هذا الموضوع في تبيان أهم المسائل والإشكالات التي اختلفت فيها التشريعات في القوانين المقارنة في هذا الموضوع، ومدى أهمية ضوابط الإسناد المتعلقة بالزواج المتعلق بعنصر أجنبي، حيث يبدأ ذلك من انعقاد الزواج ويمتد إلى آثاره، وما يزيد من أهمية هذا الموضوع هو صدور الأمر 05-01 الذي أحدث تطورا جديدا بجعله الزواج بجزائري أو جزائرية طرفا سهلا لاكتساب الجنسية الجزائرية.

وقد دفعتنا لدراسة هذا الموضوع مجموعة من الدوافع والمبررات منها: الرغبة في التطلع على موقف التشريعات المقارنة من تنظيم مسائل الزواج المختلط، وتحديد القانون المناسب لحكم مسائل الزواج المختلط من بين القوانين المتنازعة، التوسع في الموضوع طالما أن الدراسات قد تنصب على جانب من جوانبه فقط.

وعلى ضوء ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية: كيف نظم المشرع الجزائري مسائل الزواج المختلط والقوانين المقارنة ؟

ودراسة تفاصيل هاتھ الإشكالية تطلب منا إتباع المنهج المقارن الذي يهتم بدراسة أهم الفروق الموجودة بضوابط الإسناد في القانون الجزائري وبين القوانين المقارنة، واقتضت الضرورة باللجوء إلى المنهج التحليلي والذي يهتم بتفسير وتحليل الآراء السائدة ومدى قابلية صحتها ودقتها.

ومما سبق يتضح لنا أن موضوع آثار الزواج المختلط قد تمت دراسته من قبل، ونذكر من بينها مذكرة شبورو نورية قدمت لنيل شهادة دكتوراه في القانون الخاص بجامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان تحت عنوان الزواج المختلط وتأثيره على حالة الزوجين، وقد قسمت هذه المذكرة إلى بابين فتضمن كل باب فصلين وأدرج تحت كل فصل مبحثين وتحتوي هذه المذكرة على 462 صفحة.

ومن بين الصعوبات التي واجهتنا لإعداد هذا البحث عدم وجود كتب مختصة بتنازع القوانين في مشكلات الزواج المختلط وآثاره وإن وجدت فهي تعالج موضوع القانون الدولي الخاص كأصل عام ومن جهة ثانية هذه الكتب لم تتعمق في دراسة آثار الزواج المختلط. ولمعالجة ودراسة موضوع آثار الزواج المختلط والإجابة عن الإشكاليتين السابقة الذكر اقترحنا الخطة الموالية:

بمنهج مقسم إلى ثنائية فصلية، كل فصل على حدى بحيث تناولنا الأحادية الفصلية الزواج المختلط في القانون الدولي الخاص، متبعين في هذا مبحثين، كل مبحث في فحواه مطلبين. وقد تناولنا في الثنائية الفصلية مدى تأثير الزواج المختلط على الحالة الخاصة لكل من الزوجين، وذلك في مبحثين ويندرج تحته مطلبين.